



كلية اللغة العربية بأسيوط
المجلة العلمية

مذهب ابن مالك ومنهجه وموقفه من أصول النحو
في
ضوء المسائل الخلافية في شرح التسهيل

إعداد

أ.د / حنان محمد أبو لبدة

أستاذ مساعد تخصص لغة ونحو قسم اللغة العربية
في كليتا الآداب والتربية للبنات بأبها
جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية

(العدد الثالث والثلاثون – الجزء الأول ٢٠١٤ م)

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الملك خالد

كلية الآداب والتربية للبنات بأبها

مذهب ابن مالك ومنهجه وموقفه من أصول النحو

في

ضوء المسائل الخلافية في شرح التسهيل

د. حنان محمد أبو لبدة

أستاذ مساعد

تخصص لغة ونحو

قسم اللغة العربية

٢٠١٤ م

(الملخص)

تضمن هذا البحث دراسة المسائل الخلافية في شرح التسهيل لابن مالك، منهجه ومذهبه النحوي من خلال هذه المسائل، وموقفه من أصول النحو: السماع والقياس والإجماع، حسب ما ظهر من آراء له في هذه المسائل .

وأهم النتائج التي توصل إليها البحث ما يلي:

المسائل الخلافية التي ذكرها ابن مالك في كتابه ينتظمها ثلاثة أقسام :

١. مسائل خلافية لم يحدد موقفه من الخلاف فيها.
٢. مسائل خلافية حدد موقفه من الخلاف فيها دون تعليق.
٣. مسائل خلافية حدد موقفه من الخلاف فيها معللاً ذلك بعقل نحوية.

وقد بينت موقفه من الاحتجاج بالقرآن الكريم والحديث الشريف، والشعر في هذه المسائل، كما قدمت محاولة لتفسير منهجه في عرضه للمسائل في خاتمة البحث، مما يعني عن ذكرها هنا تجنباً للتكرار.

ومن خلال تتبعي لآراء ابن مالك النحوية في ما ذكره من خلاف وجدت أن مذهب هو مذهب الاختيار، فهو يؤيد الرأي الذي يراه مناسباً، دون تعصبه لمذهب بعينه .

وبمعرض الحديث حول موقفه من أصول النحو: (السماع ، والقياس والإجماع) خلصت إلى أن الجائز عنده ما أيده السماع والقياس، وما كان مسموعاً مع عدم تعارضه مع القياس، والممنوع عنده ما لم يرد سماعه عن العرب، وما لم يرد سماعه عن العرب مع ضعفه في القياس، وما خالف إجماع النحويين: بصريين وكوفيين .

والمسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه وما جاء سائغاً في القياس، ولم يسمع فموقف ابن مالك منه فيه اضطراب وقد ظهر في صورتين:

١. ضعف ما يصح قياساً ولم يسمع.

٢. جواز ما يصح قياساً ولم يسمع.

(المقدمة)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين وبعد.

جاء هذا البحث محاولة للكشف عن بعض الجوانب التي لاحت لي في المسائل الخلافية التي وردت في كتاب شرح التسهيل لابن مالك، وكانت قراءتي المتكررة في الكتاب دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع، إذ وجدت المسائل الخلافية فيه تمثل جانباً كبيراً منه، فبدأت بدراسة منهج ابن مالك في عرض هذه المسائل؛ ولتحقيق هذه الغاية رصدت هذه المسائل وقُمت بدراسة منهجها، وأعاني رصد هذه المسائل على الوصول إلى مذهب ابن مالك النحوي، وموقفه من أصول النحو: السماع والقياس والإجماع، فأضفت هذه القضايا للدراسة لما يقدمه ذلك من فائدة تنطوي على مزيد من الإضاءات حول فكر ابن مالك النحوي، ولما يضيفه من توضيح لمنهجه.

وقد جاء ترتيب موضوعات البحث التي تضمنها المنهج كما يلي:

- أ- منهج (طريقة) ابن مالك في دراسة المسائل الخلافية في شرح التسهيل.
 - ب- مذهب ابن مالك النحوي من خلال المسائل الخلافية.
 - ج- موقف ابن مالك من أصول النحو: السماع والقياس والإجماع.
- وختتمت البحث بنتائج الدراسة للقضايا التي تناولتها.
- والله أسأل أن أكون وُفِّقت في ما قَدِّمت، وإنْ أخطأت فيكفيني أجر الاجتهاد.

منهج ابن مالك في عرض مسائل الخلاف

تمثل منهج ابن مالك في عرض مسائل الخلاف في الصور الآتية :

١. يذكر ابن مالك الخلاف في المسألة دون تعليق عليه، فهو لا يقدم رأياً على آخر، ولا يحدد موقفه من الخلاف، وقد تمثل هذا الخلاف في خلاف بين البصريين والكوفيين أو خلاف بين غير واحد من النحويين، ومن الأمثلة الدالة على هذا المنهج ما ذكره ابن مالك في معرض حديثه حول (كيف): "أجاز الكوفيون الجزم بها قياساً وأباه البصريون، قال سيبويه: وسألت الخليل عن قوله: كيف تصنع أصنع، قال: هي مستكرهة، وليست من حروف الجزاء، ومخرجها الجزاء؛ لأن معناها، على أي حال تكن أكن"^(١).

وقد ورد هذا المنهج في عرض المسائل الخلافية في الكتاب في غير موضع^(٢).

٢. يذكر ابن مالك الخلاف في المسألة، ويحدد موقفه منه، دون أن يعلل هذا الموقف، أو يقدم حججاً تؤيده، وقد ورد هذا المنهج في قسمين: الأول: في خلافه مع أحد النحويين أو بعضهم، والثاني: في خلاف بين نحوي وآخر، أو بين البصريين والكوفيين.

(١) شرح التسهيل، محمد بن عبد الله بن مالك، ج٣/٣٩٠، تحقيق محمد بن عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد، ط١، دار الكتب العلمية- بيروت، ٢٠٠١.

(٢) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج١/١٦٤، ١٨٠، ٤٥٢، ج٣/٢٣٧ (٥٣-٥٤)، ٧٩، ١٥١، ٢٥٢، ٣٣٧، (٣٥٧-٣٥٨).

الأول : خلاف ابن مالك مع أحد النحويين أو بعضهم:

ومن الأمثلة الموضحة لهذا المنهج قوله في باب (الأفعال الرافعة الاسم الناصبة الخبر): "وذهب ابن درستويه إلى منع تعدد الخبر في هذا الباب؛ لأنه شبيه بمفعول ما يتعدى إلى مفعول واحد، فكما لا يتعدى الفعل المتعدي إلى واحد إلى أكثر من واحد، لا ينصب بأفعال هذا الباب إلاّ خبر واحد، وهذا منع لا يلتفت إليه، ولا يُعَرَّج عليه"^(١)، لا يستحق الرد عليه.

ومثل هذا المنهج تكرر في غير موضع^(٢).

الثاني: خلاف بين نحوي وآخر أو بين البصريين والكوفيين:

ومن الأمثلة الموضحة لهذا المنهج ما ذكره ابن مالك في باب (الإضافة) ويقول فيه: "وحكى ثعلب أن الكسائي أجاز أن يقال: أنت أخانا أول ضارب، بمعنى أنت أول ضارب أخانا، وغير الكسائي يمنع ذلك، وهو الصحيح"^(٣).

وقد ورد هذا المنهج في موضع آخر في الكتاب^(٤).

٣. يذكر ابن مالك الخلاف في المسألة، ويحدد موقفه منها، مُعلِّلاً ذلك بعلم نحوية مستعيناً بالأمثلة في الكلام العربي الفصيح، في بعض الأحيان، وذلك بأسلوبين: الأول: دون الاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أو الشعر، الثاني:

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١ / ٣٢٠.

(٢) نفسه، ج ١ / ٤٢٨، ج ٢ / ٥٩، ج ٣ / ٣٧١.

(٣) نفسه، ج ٣ / ١٠٢.

(٤) نفسه، ج ٣ / ١٥٥.

بالاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أو الشعر أو كليهما، وسواء استند في توضيح آرائه على شواهد أم لم يستند فالمنهج ثابت لا يتغير، ونجده ينتظم في قسمين:

الأول: خلاف بين البصريين والكوفيين أو خلاف بين نحوي وآخر، أو بين

غير واحد من النحويين.

الثاني: خلاف ابن مالك مع طرف آخر كبعض النحويين أو الكوفيين أو

نحوي بعينه.

ومن الأمثلة الموضحة للأول دون الاستشهاد بالقرآن الكريم أو الشعر، ما أورده ابن مالك في باب (التوكيد) إذ يقول فيه: "لا خلاف بين النحويين في توكيد الضمير المتصل، مرفوعه ومنصوبه ومجروره بضمير الرفع المنفصل، نحو: فعلت أنت، ولقيتك أنت، ومررت بك أنت، واختلف في ضمير النصب المنفصل الواقع بعد ضمير النصب المتصل، نحو: رأيتك إياك، فجعله البصريون بدلاً، وجعله الكوفيون توكيداً، وقولهم عندي أصح من قول البصريين؛ لأن نسبة المنصوب المنفصل من المنصوب المتصل في نحو: رأيتك إياك، كنسبة المرفوع المنفصل من المرفوع المتصل في نحو: فعلت أنت، والمرفوع توكيد بإجماع، فليكن المنصوب توكيداً؛ ليجري المتناسبان مجرى واحداً"^(١).

وقد تكرر هذا المنهج في عرض الخلاف في غير موضع^(٢).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/١٦٧.

(٢) انظر نفسه، ج ١/٧٠، ٩٥، ٩٦، ١١٦، (١٤١-١٤٢)، ١٤٨، ١٥٩، ٢٢٠، ٢٥٣،

(٢٧٣-٢٧٤)، ٢٧٥، ٢٧٨، (٢٨٩-٢٩٠)، ٣٠٥، ٣٤٨، ٤٠٥، ج ٢/٨١، ٩٦، ١٢٨،

١٣٠، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٤٢، ٢٨٠، ٣٥٩، ٣٦٢، ٣٧٧، ٤٠٥، ٤٥٤، ج ٣/ (٨٨-٨٩)،

١٦٧، ١٩٧، ٢٤٣، ٢٥٥، ٣٤٧، ٣٦٣، ٤٠٢، ٤١١.

وسأذكر بعض الأمثلة الموضحة للمنهج الأول مع :

أ- الاستشهاد بالقرآن الكريم.

ب- الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر.

ج- الاستشهاد بالشعر.

أ- **الاستشهاد بالقرآن الكريم**: ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (عوامل الجزم):
"وذهب الكوفيون إلى أن فعل الأمر مجزوم بلام محذوفة، وهو مضارع حذف منه حرف المضارعة؛ لأنه لو لم يكن كذلك لما كان لوجوب حذف آخر المعتل منه وجه، وهو ضعيف لجواز أن يكون الوجه في حذف آخر المعتل من فعل الأمر هو طلب التخفيف، استثقلاً لحرف العلة المتطرف الساكن، ثم التزموا حذفه، كما أجازوا حذف المتحصن بالحركة المقدرة، كقراءة مَنْ قرأ: "يوم يأت لا تكلم نفس إلا بإذنه"^(١)، "وذلك ما كنا نَبَغ"^(٢)، ولو لم يكن لحذف آخر فعل الأمر المعتل وجه من المناسبة والاستحسان لكان دعواه أيسر من دعوى حذف لام الأمر وحرف المضارعة، والمشهور عن الأخفش موافقة سيبويه في الحكم على فعل الأمر بالبناء، وعنه أيضاً قول آخر: وهو أن فعل الأمر مجزوم بمعنى الأمر، وهو قول بما لا نظير له، من غير دليل عليه"^(٣).

(١) هود: ١٠٥، وهي قراءة ابن كثير ويعقوب، والحذف في (يأت) لقصد التخفيف، اكتفاء بالكسرة.

(٢) الكهف: ٦٤ / اكتفاء بالكسرة، انظر إتحاف فضلاء البشر، البناء ٣٢٦، ت: أنس مهرة، ط١، دار الكتب العلمية، - بيروت، ١٩٩٨.

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/ ٣٨٢.

وقد ظهر هذا المنهج مع الاستشهاد بالقرآن الكريم في غير موضع^(١).

ب- الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (المبتدأ): "وأما الرجاء فقريب من التمني، وعند البصريين أن المقرون بأداة الترجي في حكم الواجب؛ فلا يكون له جواب منصوب، وقال الكوفيون: (لعل) تكون استفهاماً وشكاً، وتجاب من الوجهين، ومن أمثلتهم: لعلي سأحج فأزورك، والبصريون لا يعرفون الاستفهام بلعل، ولا نصب الجواب بعدها، والصحيح أن الترجي قد يحمل على التمني، فيكون له جواب منصوب، كقراءة حفص عن عاصم^(٢): "لعلّي أبلغ الأسباب أسباب السماوات فأطّلع"^(٣).

وكقول الراجز: أنشده الفراء [من الرجز] :

علّ صروف الدهر أو دولاتها يُدلنا اللمة من لماتها

فتستريح النفس من زفرتها^(٤).

ويظهر هذا المنهج في الكتاب في غير موضع^(١).

(١) انظر نفسه، ج ١/ ١٢٨، ٣٣٩، ج ٣/ ٢٣٥، (٣٢٨-٣٢٩).

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/ ٣٥٦.

(٣) غافر: ٣٦، ٣٧، "قرأ حفص: فأطّلع إلى إله موسى" بالنصب، جعله جواباً بالفاء، كأنه جعل "لعلّي أبلغُ تمنياً، ونصب "فأطّلع" على جواب التمني بالفاء"، حجة القراءات، ابن زنجلة، ص ٦٣١، ت: سعيد الأفغاني، ط ٢، مؤسّسة الرسالة- بيروت، ١٩٧٩.

(٤) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/ ٣٥٦، والرجز بلان نسبة في الخصائص، ابن جني، ت: محمد النجار، ج ١/ ٣١٦، المكتبة العلمية- دار الكتب المصرية، د.ت، وسرّ صناعة الإعراب، ابن جني، ج ١/ ٤٠٧، ت.د. حسن هنداي، ط ٢، دار القلم- دمشق، ١٩٩٣، والجنى الداني، المرادي، ت: فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، ط ١، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٩٩٢، ص ٥٨٤، ورفص المياني، المالقي، ت: محمد أحمد الخراط، دار القلم- دمشق، ١٩٨٥، ص ٣٢٢.

ج- الاستشهاد بالشعر .

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (الموصول): "وإذا كان الموصول اسماً أجاز الكوفيون حذفه إذا علم، ويقولهم في ذلك أقول، وإن كان خلاف قول البصريين إلاّ الأخفش؛ لأن ذلك ثابت بالقياس والسمع، فالقياس على (أن) فإنّ حذفها مكفى بصلتها جائز بإجماع مع أن دلالة صلتها عليها أضعف من دلالة صلة الموصول من الأسماء عليه؛ لأن صلة الاسم مشتملة على عائد يعود عليه ويميل المذهب إليه، وفي ذلك مزيد على ما يحصل بالصلة، وصلة الحرف لا مزيد فيها على ما يحصل بها، فكان الموصول الاسمي أولى بجواز الحذف من الموصول الحرفي، وأيضاً فإن الموصول الاسمي كالمضاف، وصلته كالمضاف إليه، وحذف المضاف إذا علم جائز، فكذلك ما أشبهه ، وأما السماع فمنه قول حسان [من الطويل] :

فوالله ما نلتم ولا نيل منكم بمعتدلٍ وفُقي ولا متقاربٍ^(٢)

أراد: ما الذي نلتم وما نيل منكم^(٣).

وقد ظهر هذا المنهج في غير موضع^(١).

-
- (١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٢٢٩، (٣١٣-٣١٤)، ج ٢/٢٤٦، ٤٢٣.
- (٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٢٢٩، والبيت ليس في ديوان حسان، وهو لعبد الله بن رواحة الصحابي في الدرر، الشنقيطي، ج ١/٢٩٦، ط ١، عالم الكتب- القاهرة، ٢٠٠١م.
- ويلا نسبة في مغني اللبيب، ابن هشام، ج ٢/٦٣٨، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة المدني- القاهرة، د.ت.
- (٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٢٢٩.

ومن الأمثلة الدالة على المنهج الثاني دون استشهاد بالقرآن الكريم أو الشعر ما قاله ابن مالك في باب (الاستثناء): "ومن النحويين مَنْ جعل (لاسيماً) من أدوات الاستثناء، وذلك عندي غير صحيح؛ لأن أصل أدوات الاستثناء هو (إلاً)، فما وقع موقعه وأغنى عنه فهو من أدواته، وما لم يَكُنْ كذلك، فليس منها"^(٢).

وقد ظهر هذا المنهج في عرض الخلاف في غير موضع^(٣).

وسأذكر بعض الأمثلة الموضحة للمنهج الثاني مع:

أ. الاستشهاد بالقرآن الكريم.

ب. الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر.

ج. الاستشهاد بالشعر.

أ. الاستشهاد بالقرآن الكريم.

(١) انظر نفسه، ج ١ / (١٥٧-١٥٨)، ٢٠٣، ٢٩٤، (٤٢٥-٤٢٦)، ج ٢ / (١٤٠-١٤١)،

(١٦٥-١٦٤)، ٣٤٤، ٤٢٣، ج ٣ / (١٥٨-١٥٩).

(٢) نفسه، ج ٢ / (٢٣٦-٢٣٧).

(٣) انظر نفسه، ج ١ / ٨٨، ١٢٩، ١٤٠، ١٤٩، ١٥٢، ١٦٤، ١٧٥، ٢١١، ٢٢٤، ٣٣٣،

٣٤٣، ٣٥١، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٨٥، ٣٩٦، ٤٠٩، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢١، ٤٣٣،

٤٤٧، ٤٥٠، ج ٢ / ٣٢، ٧٥، ١٠٦، ١٢٢، ١٢٧، ١٣٧، ١٤٥، ١٤٦، ١٥٠، ١٦٦،

١٧٤، (١٧٨-١٧٩)، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٦، ٢٤٥، ٣٢٤، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٥٨،

٣٧٤، ٣٧٦، (٤٠٣-٤٠٢)، ٤٣٥، ج ٣ / (٦٧-٦٨)، ٩٣، ١٢٠، ١٤٣، ١٥٥،

(١٧٢-١٧١)، (١٨٢-١٨١)، ١٨٧، ١٩٢، ١٩٤، ٢٠٦، ٢٢٠، (٢٤٩-٢٥٠)، ٢٥١،

٢٥٦، (٢٦٠-٢٥٩)، ٢٦١، ٢٧٦، (٢٨٥-٢٨٦)، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨١،

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (شرح الكلمة)، وفيه يقول: "وأما لام الابتداء فمخلصة للحل عند أكثرهم، وليس كما ظنوا، بل جائز أن يراد الاستقبال بالمقرون بها كقوله تعالى: ﴿وإن ربك ليحكم بينهم يوم القيامة﴾^(١)، و﴿إني ليحزنني أن تذهبوا به﴾^(٢)، فيحزن مقرون بلام الابتداء وهو مستقبل؛ لأن فاعله الذهاب، وهو عند نطق يعقوب عليه السلام بيحزن غير موجود، فلو أريد بـ (يحزن) الحال لزم سبق معنى الفعل لمعنى الفاعل في الوجود، وهو مُحال"^(٣).

ونجد هذا المنهج في غير موضع^(٤).

ب. الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (عوامل الجزم):

"وزعم الزمخشري أن الخبر بعد لو أن ملتزم مجيئه فعلاً؛ ليكون ذلك عوضاً عن ظهور الفعل المقدر بين لو وأنّ، ومنع صحة قولك: لو أن زيداً حاضري لأكرمتك، قال الشيخ رحمه الله: وما منعه شائع في كلام العرب"^(٥)، كقوله تعالى: ﴿ولو أنّ ما في الأرض من شجرة أقلام﴾^(٦).

وكقول الراجز: [من الراجز]:

(١) النحل: ١٢٤.

(٢) يوسف: ١٣.

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢٨/١.

(٤) انظر نفسه، ج ١٣٢/١، ٣٥٧، ج ١٦/٢، ٢٦٢، ج ٣/١٦٢، ١٧٧، ٤٠٩.

(٥) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/١٥٤.

(٦) لقمان: ٢٧.

لو أن حيّاً مُدْرِكِ النجّاح أدركهُ مُلاعِبُ الرِّمّاح^(١)

ونجد هذا المنهج في غير موضع^(٢).

ج. الاستشهاد بالشعر

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (الموصول) وفيه يقول: "وأجاز الأخفش وقوع (أي) نكرة موصوفة نحو قولك: (مررت بأيّ كريم)، ولا حجة له إلا القياس على (ما) و (من) في قول العرب: رغبت فيما خير مما عندك ومن الكامل: فكفى بنا فضلاً على من غيرنا^(٣).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/٤١٥، الرجز للبيد في ديوانه، ص ٤٢، دار صادر- بيروت، د.ت، والبيت بلا نسبة في الجنى الداني، المرادي، ص ٢٨٢، وفيه: "ملاعب الرماح هو عامر بن مالك، عم لبيد ويلقب بملاعب الأسنّة، والرجز بلا نسبة في مغني اللبيب، ابن هشام، ج ١/٢٧٠.

وبلا نسبة في الهمع، السيوطي، ج ١/١٣٨، ط ١، مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة، ١٣٢٧هـ..

(٢) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٣٢، (٢١١-٢١٢)، ٢٩٦، (٤٤٢-٤٤٣)، ج ٢/٣٦٩، ج ٣/٩، ٢٠، ٨٧، (٢٤٠-٢٤١).

(٣) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٢١٦، والبيت لكعب بن مالك في ديوانه، ص ٢٨٩، ت: سامي مكّي العاني، ط ١، منشورات مكتبة النهضة- بغداد، ١٩٦٦م، وبلا نسبة في سر صناعة الإعراب، ابن جنّي، ج ١/١٣٥، وشرح المفصل، ابن يعيش، ج ٤/١٢، والجنى الداني، المرادي، ص ٥٢، وهو لأنصاري في الكتاب، سيبويه، ١٠٥/٢، ط ٣، ت: عبد السلام هارون، عالم الكتب- القاهرة، ١٩٨٣م، والأزهية، الهروي، ص ١٠١، ت: عبد المعين الملوحي، ط ١، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٨١م، وهو لبشير بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري في لسان العرب، ابن منظور، م ١٣، ٤١٩ (منن)، دار صادر-

والقياس في مثل هذا ضعيف" (١).

ونجد مثل هذا المنهج في غير موضع في الكتاب (٢).

ومن الجدير بالذكر أن ابن مالك استشهد في المسائل الخلافية التي تمثل هذا المنهج بالحديث، الشريف، وقد وردت على النحو التالي:

أ- الاستشهاد بالقرآن الكريم والحديث والشعر.

ب- الاستشهاد بالحديث والشعر.

ج- الاستشهاد بالحديث.

أ- الاستشهاد بالقرآن الكريم والحديث والشعر

ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن مالك في باب (حروف الجر سوى المستثنى بها) وفيه يقول: "وأما استعمال من في الزمان فمنعه غير صحيح، بل الصحيح جوازه لثبوت ذلك فيالقرآن الكريم والأحاديث الصحيحة والأشعار الفصيحة فالذي في القرآن قوله تعالى: ﴿المسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه﴾ (٣)،، وأما الأحاديث فمنها قول رسول الله: مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط، فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار على

بيروت، د.ت، وفي الدرر للشنقيطي نسبه لكعب بن مالك، وأضاف: وقيل لعبد الله بن رواحة،

وقيل: لحسان بن ثابت رضي الله عنهم، ج ١/ (٣٠٢-٣٠٣)، وليس في ديوان حسان.

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/ (٢١٦-٢١٧).

(٢) انظر نفسه، ج ١/ ١٢١، ٢٩٦، (٤١٠-٤١١)، (٤٣٩-٤٤٠)، ج ٢/ ١٩، (٦٦-٦٧)،

١٠٢، ١٥٥، (٣٣٨-٣٣٩)، (٤٢٠-٤٢١)، ج ٣/ ١٤، ٨٥، ١٦٥، (٢٠٤-٢٠٥).

(٣) التوبة: ١٠٨.

قيراط قيراط، فعملت النصارى من نصف النهار إلى العصر على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين، ألا فأنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس، ألا لكم الأجر مرتين^(١)، فقد استعملت (من) في هذا الحديث لابتداء غاية الزمان أربع مرات،...^(٢).

واستشهد ابن مالك بعدد من الشواهد الشعرية ، قول النابغة الذبياني [من

الطويل] :

ولا عيبَ فيهم غيرَ أن سيوفهم بهنَّ فلول من قراع الكتائب

تُخَيَّرَ من أزمان يوم حلِمةٍ إلى اليوم قد جُرِّينَ كُلَّ التجارِبِ^(٣)

وقد ورد هذا المنهج في موضع آخر في الكتاب^(٤).

ب- الاستشهاد بالحديث والشعر

ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن مالك في باب (الفاعل): في معرض حديثه حول

اتصال الفعل بضمير ملانم للفاعل الآتي ذكره في الجملة قبل أن يأتي، وفي هذا

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٤/٣، مختصر صحيح الإمام البخاري، محمد ناصر الدين

الألباني، ج ١/ (١٤٩-١٥٠)، ط ٥، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٩٨٦م.

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٤/٣.

(٣) نفسه، ج ٥/٣ وانظر ديوان النابغة الذبياني، ص ٣٢، شرح عباس عبد الستار، ط ٢، دار الكتب

العلمية - بيروت، ١٩٨٦، وفيه في البيت الثاني: (تورثن من أزمان...)، والبيت للنابغة في الكتاب،

سيبويه، ج ٣٢٦/٢، ويلا نسبة في الصحابي في فقه اللغة، أحمد بن فارس، ص ٤٥٢، ت: السيد

أحمد صقر، عيسى البابي الحلبي - القاهرة، ١٩٧٧م، وأوضح المسالك، ابن هشام، ج ٢٢/٣، ت:

محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٥، دار الجيل - بيروت، ١٩٧٩م.

(٤) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/ (٣٩٠-٣٩١).

يقول: "والعلم على هذه اللغة قول بعض العرب: أكلوني البراغيث، وقد تكلم بها النبي ﷺ، فقال: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار"^(١)، وعلى هذه اللغة قول الشاعر يرثي مصعب بن الزبير، رضي الله عنهما [من الطويل]:

لقد أورث المِصرينَ خزيًا وذلَّةً قَتيلٌ بَدِيرُ الجاثليقِ مُقيمٌ (٢)
تولَّى قتالَ المارقينَ بنفسه وقد أسلماه مُبعدٌ وحميمٌ

وقد تكرر الاستشهاد بالحديث والشعر في غير موضع^(٣).

ج- الاستشهاد بالحديث

ومن الأمثلة الموضحة لاستشهاده بالحديث الشريف ما ذكره في باب (التوكيد) ويقول فيه: "وحكى الفراء: أعجبنى القصر أجمع، والدار جمعاء بالنصب على الحال، ولم يجز في أجمعين وجمع إلا التوكيد، وأجاز ابن درستويه حالية أجمعين، وما ذهب إليه هو الصحيح ؛ لأنه قد صحّ بضبط الثقات من قول النبي

(١) مختصر صحيح الإمام البخاري، محمد ناصر الدين الألباني، ج ١/ (١٤٨-١٤٩)، طه، المكتب الإسلامي- بيروت، ١٩٨٦م.

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/ ٤٩، والبيتان لعبيدالله بن قيس الرقيات في ديوانه، ت: محمد يوسف نجم، دار بيروت- بيروت، ١٩٨٦م، والدرر، الشنقيطي، ج ٢/ ٢٨٢، وفي شرح التصريح، الأزهرى، ج ١/ ٢٧٧، ويلا نسبة في الجنى الداني، ص ١٧٥، وأوضح المسالك، ابن هشام، ج ٢/ ١٠٦ وشرح ابن عقيل، ابن عقيل، ج ١/ ٤٢٦.

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/ ٣٢٨، ج ٣/ ١٤٩.

(١) "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين" (٢).

وقد تكرر الاستشهاد بالحديث الشريف في موضع آخر (٣).

المنهج الثالث :

اتباع المنهج السابق مع بعض التغيير، بأن يذكر ابن مالك الخلاف، ويحدد موقفه منه، مبيّناً العلل النحوية من خلال الأمثلة أحياناً مع تفصيل هذه العلل بأن يردّ الرأي المخالف بعدد من الحجج بنقاط، أو يدل على صحة الرأي الذي يؤيده بعدد من الحجج بنقاط أيضاً، أو يجمع الأمرين معاً، فيفصل القول في الحجج التي يؤيدها ويفصل القول في الحجج التي يخالفها؛ وذلك بأسلوبين: أحدهما: دون الاستشهاد بأية شواهد، وثانيهما: بالاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أم الشعر أم كليهما، وسواء استدل بشواهد أم لم يستدل فمنهجه في ذلك واحد لا يتغير.

ويظهر هذا الخلاف في كتابه في قسمين:

الأول : خلاف بين البصريين والكوفيين أو بين نحوي وآخر أو بين غير واحد من النحويين.

الثاني : خلاف ابن مالك مع أحد النحويين أو مع بعضهم.

(١) نفسه، ج ٣/١٥٧.

(٢) نفسه، ج ٣/١٥٧، انظر الحديث الشريف في صحيح مسلم، شرح النووي، ج ٤/ (١٣١) -

(١٣٢)، دار الفكر - بيروت، ١٩٨١ م.

(٣) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٥٣.

ومن الأمثلة الموضحة للأول دون الاستدلال بشواهد من القرآن الكريم والشعر قول ابن مالك في باب (المبتدأ): "ومذهب سيبويه أن المبتدأ مرفوع بالابتداء، وأن الخبر مرفوع بالمبتدأ، صرح بذلك في مواضع كثيرة، منها قوله: "وأعلم أن المبتدأ لا بد له من أن يكون المبني عليه شيئاً هو هو، أو يكون في مكان أو زمان، وهذه الثلاثة يذكر كل واحد منها بعد ما يبتدأ، فأما الذي يُبنى عليه شيء هو هو فإن المبني عليه يرتفع به كما ارتفع هو بالابتداء، وذلك قولك: عبد الله منطلق، ارتفع عبد الله؛ لأنه ذكر ليبنى عليه المنطلق، وارتفع المنطلق؛ لأن المبني على المبتدأ بمنزلة"^(١).

"هذا نصه وقوله هو الصحيح؛ لسلامته مما يرد على غيره من موانع الصحة، فأشهر الأقوال المخالفة لقوله أن الابتداء رافع المبتدأ والخبر معاً، وهذا لا يصح لأربعة أوجه :

أحدهما: أن الأفعال أقوى العوامل، وليس فيها ما يعمل رفعين دون إتباع، فالمعنى إذا جعل عاملاً كان أضعف العوامل، وكان أحق بالأعمال رفعين دون إتباع.

الثاني: أن المعنى الذي ينسب إليه عمل ويمنع وجوده دخول عامل على مصحوبه كالتمني والتشبيه أقوى من الابتداء؛ لأنه لا يمنع وجوده دخول عامل على مصحوبه، والقوي لا يعمل إلا في شيء واحد وهو الحال، فالابتداء الذي هو أضعف أحق بالأعمال يعمل إلا في شيء واحد"^(٢).

(١) الكتاب، سيبويه، ج٢/١٢٧، ت عبد السلام هارون، ط٣، عالم الكتب - بيروت، ١٩٨٣م.

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج١/٢٦١.

وهكذا يمضي ابن مالك في تفصيل الرد للرأي المخالف لسيبويه إلى أن يصل إلى الوجه الرابع، ويردّ بعد ذلك جميع الآراء المخالفة لرأي سيبويه، وبذلك يثبت لديه صحة ما ذهب إليه في هذه المسألة^(١).

ويظهر هذا المنهج في مواضع عديدة في الكتاب^(٢).

وسأذكر بعض الأمثلة الموضّحة للقسم الأول من المنهج الثالث: وأحدّ المواضع الأخرى التي تكرّر فيها مع:

أ. الاستشهاد بالقرآن الكريم.

ب. الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر.

ج. الاستشهاد بالشعر.

أ. **الاستشهاد بالقرآن الكريم :**

ويتمثل في ما ذكره ابن مالك في باب (إعراب الصحيح الآخر) فيقول: "وفي المحذوف خلاف، فأكثر المتأخرين على أن المحذوف في التخفيف نون الوقاية، وأن الباقية نون الرفع، ومذهب سيبويه والأخفش عكس ذلك، وهو الصحيح لوجوه: أحدها: أن نون الرفع قد تحذف دون سبب، مع عدم ملاقاتها لنون الوقاية، ولا تحذف نون الوقاية المتصلة بفعل محض غير مرفوع بالنون، وحذف ما عهد حذفه أولى من حذف ما لم يعهد حذفه، وأيضاً: فإن نون الرفع نائبة عن الضمة، وقد

(١) انظر نفسه، ج/١ (٢٦١-٢٦٢).

(٢) انظر نفسه، ج/١٤٧، (٢٤٦-٢٤٧)، (٢٦١-٢٦٢)، (٢٧٠-٢٧١)، (٢٩٨-٢٩٩)،

ج/٢ (١٠٧-١٠٨)، ١٩٩، (٣٦٥-٣٦٦)، ج/٣ (٢٣٢-٢٣٣)، (٢٧٥-٢٧٦)، (٣٩٧-

٣٩٨).

حذفت الضمة تخفيفاً في الفعل نحو: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾^(١)، و﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾^(٢)، في قراءة للسوسي، وفي الاسم كقراءة بعض السلف: ﴿وَرَسُولُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتَبُونَ﴾^(٣) بسكون اللام، و﴿بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ﴾^(٤) "بسكون التاء، فحذف النون النائبة عنها تخفيفاً أولى، وليؤمن بذلك تفضيل الفرع على الأصل"^(٥).

ويواصل ابن مالك إثبات رأيه بمزيد من الحجج^(٦).

ونجد مثل هذا المنهج في غير موضع^(٧).

ب. الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر

يمثله ما ذكره ابن مالك في معرض حديثه حول (إذا) في باب (المفعول المُسَمَّى ظرفاً ومفعولاً فيه)، وفيه يقول: "ولما أنهيت الكلام على (إذا) الدالة على زمن مستقبل أخذت في الكلام على (إذا) المفاجأة، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿

(١) البقرة: ٦٧، وقرأ أبو عمرو بإسكان الهمزة والراء للتخفيف، وهي قراءة السوسي أيضاً، انظر النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج ٢/٢١٢، ت: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية-بيروت، د.ت.

(٢) الأنعام: ١٠٩، وقرأ: "يشعركم" بإسكان الراء وباختلاس حركتها أبو عمرو، إتحاف فضلاء البشر، البنّا، ص ٢٧١، وذكر ابن الجزري، أن التسكين في يشعركم رواية السوسي أيضاً، النشر، ج ٢/٢١٢.

(٣) (٤) "وبعولتهن" بإسكان التاء، وهي قراءة مسلم بن محارب وقرأ غيره و"رسلنا" بإسكان اللام، انظر النشر، ابن الجزري، ج ٢/٢١٤.

(٥) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٥٦.

(٦) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٥٦.

(٧) انظر نفسه، ج ١/ ٣٣٩، ٤٣٨.

ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴿١﴾، فالأولى الدالة على وقت الاستقبال، والثانية الدالة على المفاجأة، وهي عند المبرد والسيرافي ظرف مكان، وعند الزجاج وأبي علي الشلوبين ظرف زمان حاضر، وهذا هو ظاهر قول سيبويه، ...، وروي عن الأخفش أنها حرف دال على المفاجأة وهو الصحيح عندي ويدل على صحته ثمانية أوجه: أحدها: أنها كلمة تدلّ على معنى في غيرها غير صالحة لشيء من علامات الأسماء والأفعال، الثاني: أنها كلمة لا تقع إلا بين جملتين، وذلك لا يوجد إلا في الحروف ولكن وحتى الابتدائية^(٢).

وهكذا إلى أن يصل إلى الخامس، ويستشهد فيه بالقرآن الكريم إذ يقول: الخامس: "أنها لو كانت ظرفاً لم تربط بين جملة الشرط والجزاء في نحو: "وإن تصيبهم سيئة بما قدمت أيديهم إذا هم يقنطون"^(٣)، إذ لا تكون كذلك إلا حرفاً"^(٤).

ويمضي ابن مالك في تفصيل ما بقي من أوجه إلى أن يصل إلى الثامن، وفيه يستدلّ بالشعر فيقول: "الثامن: أنها لو كانت ظرفاً لم تقع بعدها إنّ المكسورة غير مقترنة بالفاء كما لا تقع بعد سائر الظروف نحو: عندي أنك فاضل، وأمر إنّ بعد (إذا) المفاجأة بخلاف ذلك كقوله من الطويل:

إذا إنه عبد القفا واللهازم^(٥)

(١) الروم: ٢٥.

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/١٤٢.

(٣) الروم: ٣٦.

(٤) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/١٤٢.

(٥) نفسه، ج ٢/١٤٣، والبيت بلا نسبة في الكتاب، ج ٣/١٤٤، وهو عجز بيت صدره: وكنت أرى زيذاً كما قيل سيّداً، وبلا نسبة في الخصائص، ابن جني، ج ٢/٣٩٩، والجنى الداني، المرادي، ٣٧٨، وأوضح المسالك، ابن هشام، ج ١/٣٣٨.

فتعيّن الاعتراف بثبوت الحرفية وانتفاء الظرفية^(١).

وهذا المنهج تكرر في غير موضع في الكتاب^(٢).

ج. الاستشهاد بالشعر

ويتمثل في ما ذكره ابن مالك في باب (التمييز) وفيه يقول: "أجمع النحويون على منع تقديم التمييز على عامله إذا لم يكن فعلاً متصرفاً، فإن كان إياه نحو (طاب زيدٌ نفساً)، ففيه خلاف، والمنع مذهب سيبويه، والجواز مذهب الكسائي والمازني والمبرد، ويقولهم أقول، قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف، ولصحة ورود ذلك في الكلام الفصيح بالنقل الصحيح، كقول ربابعة ابن مقروم الضبي من الطويل"^(٣):

ووردة كأنها عُصب القطا تُثير عجاجاً بالسنايل أصهباً
رددتُ بمثل السّيد نهْدٍ مقلصٍ كميشٍ إذا عطفاه ماءً تحلّباً^(٤)

ويواصل ابن مالك استدلاله بشواهد أخرى من الشعر^(١)، ويضيف مفصلاً الحجج التي تردّ ما ذهب إليه سيبويه ومؤيدوه، فيقول: "وانتصر لسيبويه بأن مميز

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/١٤٣.

(٢) انظر نفسه، ج ١/(١٤٠-١٤١)، ج ٢/(٣٥٦-٣٥٨).

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/٣٠٢.

(٤) نفسه، ج ٢/٣٠٢، البيتان لربابعة بن مقروم في شرح شواهد المغني، ص (٨٦٠)، السيوطي، منشورات دار مكتبة الحياة-بيروت، د.ت.، وبلا نسبة في مغني اللبيب، ابن هشام، ج ٢/٤٦٢، وشرح الأشموني، ج ٢/٦٦٤، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٣، مكتبة النهضة المصرية-القاهرة، ١٩٧٠م.

هذا النوع فاعل في الأصل، وقد أوهن بجعله كبعض الفضلات، فلو قدّم لآزاد إلى وهنه وهناً، فمنع ذلك لأنه إجحاف، قلت: وهذا الاحتجاج مردود بوجوه: أحدها: أنه دفع روايات برأي لا دليل عليه، فلا يلتفت إليه، الثاني: أن جعل التمييز كبعض الفضلات محصل لضرب من المبالغة ففيه تقوية لا توهين، فإذا حكم بعد ذلك بجواز التقديم ازدادت التقوية وتأكدت المبالغة فاندفع الإشكال^(٢).

وهكذا يواصل ابن مالك ردّه إلى أن يصل إلى الوجه السادس^(٣)، وبذلك يثبت جواز تقديم التمييز على عامله إذا جاء فعلاً متصرفاً، وإن كان خلاف مذهب سيبويه.

ونجد هذا المنهج في موضعين آخرين في الكتاب^(٤).

ومن الأمثلة الموضحة للقسم الثاني من المنهج الثالث دون الاستناد إلى شواهد ما ذكره ابن مالك في باب (إعراب المثني والمجموع على حدّه) إذ يقول: " زعم قوم أن رفع المثني والمجموع على حدّه بلا علامة، وأن ترك العلامة له علامة، وإذا حدث عامل جر أو نصب أوجب الانقلاب ياء كان إعراباً لحدوثه عن عامل، وهذا ظاهر قول الجرمي واختيار ابن عصفور، وهو مردود بوجوه: أحدها: أن ترك العلامة لو صحّ جعله علامة الإعراب لكان النصب به أولى؛ لأن الجرّ له الياء، وهي به لائقة لمجانسة الكسرة، والرفع له الواو وهي به لائقة لمجانسة الضمة، وهي أصل الألف في المثني فأبدلت ألفاً، كما قيل في: (يؤجل) (ياجل)، وفي (يؤتعد)

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/٣٠٣.

(٢) نفسه، ج ٢/٣٠٣-٣٠٤.

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/٣٠٣-٣٠٤.

(٤) انظر نفسه، ج ١(٢٦٢-٢٦٣)، ج ٢(١٧٤-١٧٥).

(ياتعد)، فلم يبقَ للنصب إلا مشاركة الجر أو الرفع، الثاني: من وجوه الرد: أن القول بذلك يستلزم مخالفة النظائر، إذ ليس في المعربات غير المثني والمجموع على حدّه ما ترك العلامة له علامة، وما أفضى إلى مخالفة النظائر دون ضرورة فمتروك^(١).

ويواصل ابن مالك رده بذكر الوجهين: الثالث والرابع^(٢).

ويظهر هذا المنهج في غير موضع في الكتاب^(٣).

ومن الأمثلة الموضحة للقسم الثاني من المنهج الثالث مع تحديد المواضع الأخرى التي تكرر فيها هذا المنهج وذلك بـ:

أ- الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر.

ب- الاستشهاد بالشعر.

أ- **الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر**

ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن مالك في باب (الأفعال الرافعة الاسم الناصبة الخبر)، ويقول: "زعم جماعة منهم ابن جني وابن برهان والجرجاني أن كان وأخواتها تدل على زمن وقوع الحدث، ولا تدل على حدث، ودعواهم باطلة من عشرة أوجه، أحدها: أن مدّعي ذلك معترف بفعلية هذه العوامل، والفعلية تستلزم الدلالة على الحدث والزمان معاً، إذ الدال على الحدث وحده مصدر، والدال على الزمان وحده

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/ (٧٦-٧٧).

(٢) نفسه، ج ١/ ٧٧.

(٣) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/ (١٠٢-١٠٣)، ١١٧.

اسم زمان، والعوامل المذكورة ليست بمصادر ولا أسماء زمان، فبطل كونها دالة على أحد المعنيين دون الآخر^(١).

ويواصل ابن مالك ردّه على النحويين الذين ذهبوا هذا المذهب مفصلاً ذلك في نقاط، إلى أن يصل إلى الوجه السابع، وفيه يستدل بشواهد من القرآن الكريم والشعر، فيقول: "السابع أن هذه الأفعال لو لم يكن لها مصادر لم تدخل عليها (أن) كقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مُلْكِينَ﴾؛ لِأَنَّ (أَنْ) هَذِهِ وَمَا وَصَلَتْ بِهِ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، وَقَدْ جَاءَ مَصْدَرُهَا صَرِيحاً فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: [مِنِ الطَّوِيلِ]"^(٢):

ببِذْلِ وَحْلِمِ سَادِ فِي قَوْمِهِ الْفَتَى وَكُونُكَ إِيَّاهُ عَلَيْكَ يَسِيرُ^(٣)

وقد ظهر هذا المنهج في غير موضع^(٤).

ب- الاستشهاد بالشعر

ومن الأمثلة الموضحة لذلك ما ذكره ابن مالك في باب (القسم) في حديثه حول (أيمن)، إذ يذكر فيها رأياً للكوفيين ويخالفه مفصلاً الحجج التي يرد بها عليهم ومستدلاً بشواهد شعرية فيقول: "وزعم الكوفيون أن المذكور جمع يمين ورأيهم في

(١) نفسه، ج ١/٣٢٠.

(٢) نفسه، ج ٢/٣٢١.

(٣) نفسه، ج ١/٣٢٢، وهو بلا نسبة في أوضح المسالك، ابن هشام، ج ١/٢٣٩، وشرح ابن عقيل، ج ١/٢٥١، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية-بيروت، ١٩٩٣، والدرر، الشنقيطي، ج ٢/٥٦، وشرح التصريح، الأزهري، ج ١/١٨٧، دار الفكر-بيروت، د.ت.

(٤) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/١٩٥-١٩٦، (٣٢٠-٣٢١)، (٣٦٨-٣٦٩)، ج ٢/٣٥-٣٥٠.

هذا ضعيف، يدل على ضعفه ثلاثة أمور: أحدها: أنَّ همزة الجمع همزة قطع، وهمزة هذا الاسم همزة وصل؛ لسقوطها مع اللام في "ليمنك لئن ابتليت لقد عافيت".

وفي قول الشاعر [من الطويل]:

فقال فريق القوم لَمَّا نشدتُهُم نَعَمْ وفريق لِيَمُنَّ اللهُ ما نَدري^(١)

وليس هذا بضرورة؛ لتمكن الشاعر من إقامة الوزن بتحريك التتوين والاستغناء عن اللام، الثاني: أن من العرب من يكسر الهمزة في الابتداء وهمزة الجمع لا تكسر، الثالث: أن من العرب من يفتح الميم فيكون على وزن أفعل، ولا يوجد ذلك في الجموع^(٢).

ويضيف "ومن الإخبار بـ (لك) عن اسم الله مقسمًا به قول الشاعر من الطويل:

لَكَ اللهُ لا أَلْفَى لِعَهْدِكَ نَاسِيًا فَلَ تَكُ إِلا مِثْلَ ما أَنَا كائِنُ^(٣)

وقد استدل ابن مالك بغير واحد من الشواهد الشعرية في معرض مناقشته لجوانب هذه المسألة^(٤).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/٧٠، وهو لنصيب في ديوانه، ص ٩٤، جمع داود سلوم، ط ١، مكتبة الأندلس، بغداد، ١٩٦٨، وفي معني اللبيب، ابن هشام، ج ١/١٠١، وغير منسوب في الكتاب، سيبويه، ج ٣/٥٠٣، وفي سر صناعة الإعراب، ابن جني، ج ١/١٠٦، ١١٥، والإنصاف، الأنباري، ج ١/م(٥٩)، ص ٤٠٧، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، د.ت، ورصف المباني، المالقي، ص ٤٣.

(٢) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/(٧٠-٧١).

(٣) نفسه، ج ٣/٧١، لم أعتز للشاهد على نسبة.

(٤) انظر نفسه، ج ٣/٧١.

وقد تكرر هذا المنهج في غير موضع في الكتاب^(١).

محاولة لتفسير المنهج

بعد النظر في المسائل الخلافية في شرح التسهيل تبين لنا أن هذه المسائل تمثلت في جانبين:

أ-خلاف بين النحويين.

ب-خلاف ابن مالك مع أحد النحويين أو بعضهم، وقد أوضحت منهجه في تناول هذا الخلاف في موضعه من هذا البحث، مما يعني عن إعادته هنا، غير أنني سأقدم محاولة لتفسير منهجه في عرض هذا الخلاف.

أولاً: المسائل الخلافية التي اكتفى فيها ابن مالك بذكر الخلاف دون أن يحدد موقفه منه.

في ظني أن موقف ابن مالك من هذه المسائل يعود إلى عدم اهتمامه بموضوعها، فلعله يرى أن ما ورد فيها ليس على قدر من الأهمية يحمله إلى المناقشة والنظر، أو يدفعه إلى تحديد رأيه فيها، ولو بصورة مقتضبة.

ثانياً: المسائل التي كان يحدد موقفه من الخلاف فيها دون تعليل.

في ظني أن هذا الموقف يعود أحياناً إلى استخفاف ابن مالك بالرأي الذي يخالفه يؤيد ذلك بقوله في باب (الأفعال الرافعة الاسم الناصبة الخبر): "وذهب ابن درستويه إلى منع تعدد الخبر في هذا الباب؛ لأنه شبيه بمفعول ما يتعدى إلى مفعول واحد، فكما لا يتعدى الفعل المتعدي إلى واحد إلى أكثر من واحد، لا يُنصَب

(١) انظر شرح التسهيل، لابن مالك، ج١/ (٢٥٥-٢٥٦)، (٣٥٣-٣٥٤)، (٣٦٨-٣٦٩)، ج٢/ (١٩٧-١٩٨)، (٢٢١-٢٢٢).

بأفعال هذا الباب إلا خبر واحد، وهذا منع لا يلتفت إليه، ولا يُعْرَج عليه" (١)، فلا يستحق الرد عليه.

وعند استقصائي للمسائل التي حدّد ابن مالك موقفه فيها دون تعليل وجدت مسألة خلافية بين البصريين والكوفيين وقف منها موقفاً وسطاً دون تعليل، وهي في (أنّ) المصدرية التي قد تخلو من أن يعمل فيها العلم أو الظن، وتتبعها جملة ابتدائية، أو فعل مضارع مرفوع، وذلك في عدد من الشواهد، منها قراءة بعضهم في قوله تعالى (٢): ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ (٣).

"وفي الحكم على (أنّ) فيما جاء من هذا النحو قولان:

فعدن الكوفيين أنها المخففة من (أنّ)، وجاز خلوها من العلم والظن؛ لأنه لا مانع فيه في القياس، ومذهب البصريين أنها تنصب المضارع، ولكنها شبّهت بما أختها، وهي المصدرية، فحملت عليها في الإلغاء، فوقع المضارع بعدها مرفوعاً، ووليها جملة ابتدائية، كما قد تلي ما كقوله من الكامل:

واصِلْ خَلِيكَ مَا التَّوَاصَلُ مَمَكُنٌ (٤).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٣٢٠.

(٢) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/٣٣٣.

(٣) البقرة: ٢٣٣، "وقرئ أنّ يتم برفع الميم ونسبها النحويين إلى مجاهد، وقد جاز رفع الفعل بعد أنّ في كلام العرب في الشعر، ...، وأن عند البصريين هي الناصبة للفعل المضارع، وترك إعمالها عملاً على ما أختها في كون كل منهما مصدرية، وأما الكوفيون فهي عندهم المخففة من الثقيلة". البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ج ٢/٢١٣، مكتبة ومطابع النصر الحديثة-الرياض، د.ت.

(٤) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/٣٣٤، تتمته: فلأنت أو هو عن قريب ذاهب، لم أعثر له على نسبة، (شرح التسهيل، ج ١/٢٢١).

وكلا القولين حسن^(١).

وفي ظني أن وضوح الخلاف في المسألة جعل ابن مالك يحدد رأيه فيه، دون تعليل، أمّا تأييده للرأيين؛ فلأن الذي استقرّ لديه أنّ رأي الكوفيين صحيح بالقياس الذي استند إليه، ورأي البصريين صحيح بالقياس الذي استند إليه أيضًا، وبهذا لم يرجح أحدهما على الآخر لتساويهما في صحّة القياس الذي استند إليه؛ وحكم بصواب الرأيين.

ثالثاً: المسائل التي كان يحدد ابن مالك موقفه من الخلاف فيها بتعليل نحوي سواء أكان ذلك دون تفصيل للعلل أم بتفصيلها في نقاط، وسواء استشهد فيها بشواهد أم لم يفعل.

١. إنّ طريقة تناول ابن مالك لهذه المسائل، وتحديد موقفه من الخلاف فيها يدلّ على أنها تنال جانباً من الأهمية لديه، بدليل أنه يذكر العلل والحجج الموضحة للردّ على الطرف المخالف، أو يذكر العلل التي تؤيد رأيه أو رأي الطرف الذي يؤيده.

أمّا ما يفسر طريقة تقديمه للعلل والحجج التي تمثّلت في أسلوبين: الأول: عرض وتوضيح دون تفصيل في نقاط، والثاني: عرض وتفصيل في نقاط كأن يقول: أحدها، ثانيها،... وهكذا فيعود إلى طبيعة المسألة التي يتناولها إذ إنها تملي عليه طريقة عرضها، فلو كان لديه حجة يؤيد بها رأيه ذكرها وناقشها، ولو تأتّى له عدد من الحجج التي يردّ بها على الرأي المخالف، أو يؤيد بها ما يقول ناقشها بإدراجها في نقاط؛ - وكنت ذكرت أمثلة موضحة لكل منها، وحددت المواضع التي وردت فيها في شرح التسهيل-، وهذا يسهّل على المرء فهمها وإدراك خفاياها.

(١) نفسه، ج ٣/ (٣٣٣-٣٣٤).

٢. أمّا في ما يتعلق باستناد ابن مالك إلى الشواهد في هذا النوع من المسائل، فقد لاحظنا أنه كان يستدلّ بالشواهد في قسم منها، ولا يستدلّ في الآخر، وطريقة استدلاله على هذا النحو لم تكن مقصودة، وإنّما يفرض ذلك موضوع المسألة التي يتناولها، وما ورد عليها من شواهد.

غير أن استشهاد ابن مالك بالحديث الشريف لم يكن مطّردًا، ولم يرد إلا في قسم واحد من المسائل، وهي المسائل التي خالف فيها ابن مالك أحد النحويين أو بعضهم بتقديم العلل النحوية دون تفصيل في نقاط، وذلك على النحو التالي:

أ- استشهاد بالقرآن الكريم والحديث والشعر.

ب- استشهاد بالحديث والشعر.

ج- استشهاد بالحديث.

وقد ذكرت أمثلة على كل منها في موضعها من البحث، وحددت المواضع التي تكرر فيها الاستشهاد بها.

وفي ظني أن تفسير ذلك قد يعود إلى أن الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر مطرد عند جميع النحويين في القضايا النحوية واللغوية، غير أن الاستشهاد بالحديث الشريف لم يكن كذلك.

"والدليل على ذلك أن أئمة النحو من مدرستي البصرة والكوفة، لم يحتجوا بشيء منه"^(١).

(١) خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي، ج ١٠/١، ت: عبد السلام هارون، ط ٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب-مصر، ١٩٧٩، وانظر قضايا الاستشهاد بالحديث في النحو وشواهد في المعني، د سهير خليفة، ص ٧٨، ط ١، مطبعة السعادة-مصر، ١٩٨٢.

وكان حرص بعض المتأخرين على الاقتداء بهم من الأسباب التي دفعتهم إلى رفض الاستشهاد بالحديث كابن الضائع وأبي حيان^(١).

وإن قيل: من النحويين من أجاز الاحتجاج بالحديث، فأقول: كان ذلك عند بعض المتأخرين، كابن مالك، ولم يكن مطردًا.

علاوة على ذلك فإن موقف المتقدمين من النحويين من الاستشهاد بالحديث يفسر منهج ابن مالك في الاستشهاد به، فأراء هؤلاء النحويين -ممن سبقوا ابن مالك- تُعدّ من المصادر التي اعتمد عليها في مناقشة المسائل الخلافية، وبذلك نجده يعتمد على كثير من الشواهد التي استدلوا بها.

وبما أن معظم شواهدهم من القرآن الكريم والشعر، واستشهادهم بالحديث نادر فإننا نجد صدى هذا في شواهدهم، فتكثر شواهد القرآن الكريم والشعر وتقلّ شواهد الحديث.

ولا يعني ذلك أن ابن مالك لم يذكر من الشواهد سوى ما ورد عند غيره من النحويين، وإنما كان يضيف عليها في شرحه للمسائل من ثقافته النحوية ما تأتى له من شواهد القرآن الكريم والشعر والحديث.

كما أن المنهج الذي اتبعه ابن مالك في الاستشهاد قد يفسر استشهاده بالحديث على هذا النحو.

"إذ كان يستمد شواهدهم في أول الأمر من القرآن الكريم، فإن لم يجد استشهاد بالحديث الشريف، وإن لم يجد استشهاد بالشعر"^(١).

(١) وانظر خزانة الأدب، البغدادي، ج ١/٥، وانظر قضايا الاستشهاد بالحديث، د. سهير خليفة،

وإذا كان استناد ابن مالك إلى شواهد الحديث يبدو قليلاً إذا ما قيس بشواهد القرآن الكريم والشعر، فالأمر ليس مقصوداً أو مخططاً له من قبله، إذ من الثابت "اعتماده على الحديث الشريف كمصدر من مصادر الاحتجاج والاستشهاد"^(٢)، وإنما مردّ ذلك - إلى جانب منهجه في الاستشهاد - إلى علمه وثقافته التي كانت ترفده بالشواهد الملائمة لكل مسألة كما أسلفت.

ومن الجدير بالذكر أن هذا الترتيب في استحضار الشواهد أي البدء بالشواهد القرآنية فالحديث فالشعر لم يمنع ابن مالك من الجمع بين هذه الشواهد عند الاستشهاد به، كاستشهاده بالقرآن الكريم والحديث والشعر أو القرآن والشعر، أو الحديث والشعر، كما أسلفت وأوضحت مواضع الاستشهاد لكل منها.

مذهب ابن مالك النحوي

من خلال تتبُّعي للمسائل الخلافية في كتاب شرح التسهيل وجدتُ ابن مالك يختار من المذاهب والآراء ما يتفق وتفسيره ونظره للمسألة؛ دون التعصب لمذهب أو رأي بعينه.

ومن الأدلة على ذلك ما يلي:

أولاً: أنه كان يؤيد البصريين حيناً، ويؤيد الكوفيين حيناً آخر، فمن المواضع التي أيد فيها البصريين ما ذكره في باب (التعجب) وفيه يقول: "وأما أفعال فمختلف في فعليته عند الكوفيين، متفق على فعليته عند البصريين، وهو الصحيح؛ للزوم

(١) بغية الوعاة، السيوطي، ج ١/١٣٤، ط ١، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية-بيروت، ١٩٦٤م، وينظر تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، ت: محمد بركات، دار الكتاب-مصر، ١٩٦٧، ص ٤٥.

(٢) ابن مالك، محمد بركات، ص ٤٦.

اتصال نون الوقاية عاملاً في ياء المتكلم نحو ما أفقرني إلى عفو الله، ولا يكون كذلك إلا فعل^(١).

وقد ظهر تأييد ابن مالك للبصريين في مواضع عديدة في كتابه^(٢).

ومن المواضع التي أيد فيها الكوفيين ما ذكره ابن مالك في باب (التوكيد) وفيه يقول: "واختلف في ضمير النصب المنفصل الواقع بعد ضمير النصب المتصل، نحو: (رأيتك إياك)، فجعله البصريون بدلاً، وجعله الكوفيون توكيداً، وقولهم عندي أصح من قول البصريين؛ لأن نسبة المنصوب المنفصل من المنصوب المتصل في نحو: رأيتك إياك، كنسبة المرفوع المنفصل من المرفوع المتصل في نحو: فعلت أنت، والمرفوع توكيد بإجماع، فليكن المنصوب توكيداً؛ ليجري المتناسبان مجرى واحداً"^(٣).

وقد ظهر تأييد ابن مالك للكوفيين في مواضع عديدة^(٤).

ثانياً: أنه كان يؤيد نحوياً في موضع ويخالفه في آخر، ومما يدل على هذا تأييده لسببويه في القول: بأن فعل الأمر مبني، مخالفاً بذلك الكوفيين في قولهم إن فعل الأمر مجزوم بلام محذوفة، وهو مضارع حذف منه حرف المضارعة^(٥).

في حين أنه يخالف سببويه في منع تقديم التمييز على عامله إذا كان فعلاً متصرفاً، موافقاً بذلك الكسائي والمازني والمبرد، قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف؛ ولصحة ورود ذلك في الكلام الفصيح بالنقل الصحيح^(١).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/ (٣٦٢-٣٦٣).

(٢) انظر نفسه، ج ١/ ٣٠٥، ٤١٠، ج ٢/ ٩٦، ١٠٧، ٣٦٢.

(٣) نفسه، ج ٣/ ١٦٧.

(٤) انظر نفسه، من هذه المواضع، ج ١/ ٢٩٤، ج ٢/ ٤٢٣، ج ٣/ ١٦٧، ٢٧٥.

(٥) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/ ٣٨٢.

ومما يدلّ على ذلك أيضًا موافقته للفراء في جواز نصب المضارع بعد علم غير متأول^(٢).

ومخالفته له في القول : إنّ لولا الامتناعية رافعة للاسم بعدها^(٣).

وقد ورد هذا المنهج في تأييد نحويّ في موضع ومخالفته في آخر، في غير موضع في الكتاب^(٤).

موقف ابن مالك من السماع والقياس

١. جواز ما أيده السماع والقياس.

ويظهر هذا الموقف من السماع والقياس في معرض الخلاف الذي ذكره في باب (الموصول) وفيه يقول:

"وإذا كان الموصول اسمًا أجاز الكوفيون حذفه إذا علم، وبقولهم في ذلك أقول، وإن كان خلاف قول البصريين إلا الأخفش؛ لأن ذلك ثابت بالقياس والسماع، فالقياس على (أن) فإن حذفها مكثف بصلتها جائز بإجماع، ...، وأما السماع فمنه قول حسان [من الطويل]:

(١) انظر نفسه، ج ٢/٣٠٢.

(٢) انظر نفسه، ج ٣/٣٣٥.

(٣) انظر نفسه، ج ١/٢٧٣.

(٤) وافق ابن مالك الأخفش في جواز نحو: "إن قعد لأنا"، انظر نفسه، ج ١/٤١٨، وخالفه في القول بجواز دخول الفاء على خبر المبتدأ في نحو: "زيدٌ فَمُنْطَلَقٌ"، انظر نفسه، ج ١/٣١٣-٣١٤. ووافق ابن الأنباري في ج ٣/٣٣٥، وخالفه في ج ٣/٢٥٩، ووافق الفارسي في ج ٣/١٩٧، وخالفه في ج ١/٤٢٨، ووافق ابن درستويه في ج ٣/١٥٧، وخالفه في ج ١/٣٢٠.

فوالله ما نلتُم ولا نيلَ منكم بمُعْتَدِلٍ وَفُقٍ ولا متقاربٍ^(١)

أراد: ما الذي نلتُم وما نيلَ منكم^(٢).

ويظهر هذا الموقف أيضًا في ما ذكره في باب (التمييز) وفيه يقول: "أجمع النحويون على منع تقديم التمييز على عامله إذا لم يكن فعلاً متصرفاً، فإن كان إياه نحو (طاب زيدٌ نفساً)، ففيه خلاف، والمنع مذهب سيبويه، والجواز مذهب الكسائي والمازني والمبرد، ويقولهم أقول قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف، ولصحة ورود ذلك في الكلام الفصيح بالنقل الصحيح، كقول ربعة ابن مقروم الضبي من الطويل"^(٣) :

ووردة كأنها عصب القطا تثيرُ عجاجًا بالسنابل أصهباً

رددتُ بمثل السيد نهدٍ مقلّصٍ كمشي إذا عطفاه ماءً تحلباً^(٤)

٢. جواز ما كان مسموعاً مع عدم تعارضه مع القياس.

ويظهر هذا في ما ذكره ابن مالك في باب (إعراب الفعل وعوامله) وفيه يقول: "وذهب الفراء وابن الأنباري إلى جواز نصب المضارع بعد علم غير متأول

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/٢٢٩، تم تخريج الشاهد في ص (٦) من هذا البحث.

(٢) نفسه، ج ١/٢٢٩.

(٣) نفسه، ج ١/٣٠٢.

(٤) نفسه، ج ٢/٣٠٢، تم تخريج البيتين في ص (١٣) من هذا البحث.

تمسكاً بمثل قراءة مجاهد: "أفلا يرون ألا يرجع إليهم قولاً" (١)، وقول الشاعر من البسيط:

نرضى على الله أن الناس قد علموا ألا يدانينا من خلقه بشئ^(٢)

وهو مذهب حسن لأنه قد جاء به السماع، ولا يأباه القياس^(٣).

ومثل هذا في الجواز عند ابن مالك ما ثبت سماعاً، وضعفت أدلة منعه.

ويظهر هذا في خلاف ابن مالك مع النحويين، فأكثرهم لا يجيز تقديم الحال على صاحبها إذا جاء مجروراً، ويخطنون من يقول: "مررت قائمة بهند"، وابن مالك لا يرى مانعاً من ذلك؛ لثبوته في السماع، ولضعف الأدلة التي احتجوا بها للمنع^(٤). إذ يقول: "بل الصحيح جواز التقديم في نحو: "مررت بهند جالسة، وإنما حكمت بالجواز لثبوته سماعاً، ولضعف دليل المنع، أما ثبوته سماعاً ففي قوله تعالى"^(٥): ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾^(٦).

(١) طه: ٨٩، "اقرأ بنصب العين، على أن الناصبة للفعل"، إعراب القراءات الشواذ، العكبري،

ج ٨٥/٢، ت: محمد السيد عزوز، ط ١، عالم الكتب-بيروت، ١٩٩٦.

(٢) البيت لجريز في ديوانه، ص ٣١٥، شرح د. يوسف عيد، ط ١، دار الجيل-بيروت، ١٩٩٢،

ورواية البيت فيه:

نرضى عن الله أن الناس قد علموا ألا يفاخرنا من خلقه بشئ

وهو بلا نسبة في الدرر، الشنقيطي، ج ٥٦/٤، وشرح الأشموني، ج ٥٥١/٣.

(٣) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣٣٥/٣.

(٤) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢٥٢/٢.

(٥) نفسه، ج ٢٥٢/٢.

(٦) سبأ: ٢٨.

أما أدلة المنع التي ذكرها النحويون فقد ردّها ابن مالك في معرض مناقشته لهذه المسألة^(١).

ومثله ما أجازه ابن مالك لثبوته سماعاً، يظهر ذلك في باب (الأحرف الناصبة الاسم الرافعة الخبر)، إذ يقول: "وأجاز الأخفش أن يقال: (إنّ قعد لأننا)، و(إن كان صالحاً لزيد)، و(إنّ ضرب زيد لعمر)، و(إن ظننت عمراً لصالحاً)، صرح بذلك كله في كتاب المسائل، ويقوله أقول؛ لصحة الشواهد على ذلك نظماً ونثراً"^(٢).

ومثله ما أجازه ابن مالك كذلك مؤيداً الأخفش في باب (حروف الجر سوى المستثنى بها) في معرض حديثه حول (من) الزائدة، فيقول: "وأجاز أبو الحسن الأخفش وقوعها في الإيجاب، وجراها المعرفة، ويقوله أقول: لثبوت السماع بذلك نظماً ونثراً، فمن النثر، قوله تعالى"^(٣): «ولقد جاءك من نبا المرسلين»^(٤)، ومن النظم قول عمر بن أبي ربيعة^(٥):

وينمى لها حبُّها عندنا
فما قال من كاشحٍ لم يَضِرْ^(٦)

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/٢٥٥.

(٢) نفسه، ج ١/٤١٨.

(٣) نفسه، ج ٩/٣.

(٤) الأنعام: ٣٤.

(٥) انظر نفسه، ج ٩/٣.

(٦) نفسه، ج ٩/٣، والبيت لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه، ص ٢٠١، دار صادر-بيروت، د.ت.

د.ت، وفيه: (فمن قال). وهو منسوب له في الجنى الداني، المرادي، ص ٣١٨، وفي مغني

اللبيب، ابن هشام، ج ١/٣٢٥.

وظاهر ما ذهب إليه ابن مالك تأييده لما ذهب إليه الأخفش في الموضوعين السابقين؛ لثبوته في السماع، وعدم تصريح ابن مالك بمانع في القياس يمنع ذلك، يدلّ أن السماع لا يتعارض مع القياس في الموضوعين.

٣. منع غير المسموع عن العرب.

منع ابن مالك غير المسموع من العرب دون أن يحدّد موقفه من القياس، ويتضح هذا الموقف في غير موضع في كتابه، ومنه ما ذكره في باب (المضمر) بمنعه لما أجاز ابن الأنباري من قوله (حتاك)، وفيه يقول: "وأما ما أجاز ابن الأنباري من أن يقال: (حتاك) فلالمسموع له، إلا إن جعلت (حتى) جارةً وذلك أيضًا مفتقر إلى نقل عن العرب؛ لأن العرب استغنت في المضمر بإلى عن حتى، كما استغنت بمثل عن كاف التشبيه، وقد يرد دخول الكاف على ضمير الغائب، ولم يرد دخول (حتى) على ضمير أصلاً"^(١).

ومنه ما منعه ابن مالك في باب (المفعول معه)، وفيه يقول: "ومن ادعى جواز النصب في نحو (كل رجل وضعته) على تقدير كل رجل كائن وضعته فقد ادعى ما لم يقله عربيّ فلا التفات إليه، ولا تعريج عليه"^(٢).

ونجد هذا الموقف لابن مالك في غير موضع في كتابه، كمنعه لما أجاز الأخفش من دخول الفاء على خبر المبتدأ في نحو: (زيد فمنطلق) وردّه للشواهد التي استدلّ بها على ذلك^(٣).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ١/١٤٩.

(٢) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/(١٧٨-١٧٩).

(٣) انظر نفسه، ج ١/(٣١٣-٣١٤).

ونجده في ما ذهب إليه ابن مالك في منعه لما أجاز الزمخشري من قوله:
بأن (بات) قد تأتي بمعنى (صار)، وردّه لما استدلّ به المتأخرون لإثبات ذلك^(١).

وفي منعه لما أجاز الزمخشري من توكيد الحرف الذي ليس حرف جواب
نحو: (إنّ إنّ زيدًا منطلق)، وردّه لما استدلّ به لإثبات ذلك^(٢).

٤. منع غير المسموع عن العرب مع ضعفه في القياس.

ومنه ما أجاز ابن كيسان من إضافة (يومين) إلى الجملة، ومنعه ابن
مالك، وفيه يقول: "وأجاز ابن كيسان إضافة (يومين) إلى الجملة، والصحيح منع
ذلك لعدم السماع، ولمخالفته إذ وإذا بالدلالة على العدد صريحًا"^(٣)، فسبب المنع
الذي صرح به ابن مالك هو عدم السماع، وضعف قياس (يومين) على إذ وإذا
للدلالة على العدد.

ومنه ما أجاز بعض النحويين من زيادة (كان)، ومنعه ابن مالك، وفيه
يقول: "وأجاز بعض النحويين زيادة كان آخرًا قياسًا على إلغاء ظن آخرًا، والصحيح
منع ذلك لعدم استعماله؛ ولأن الزيادة على خلاف الأصل، فلا تستباح في غير
مواضعها المعتادة"^(٤).

فما منعه ابن مالك في (كان)؛ لعدم سماعه من العرب؛ ولضعفه في القياس
لمخالفته الأصل.

(١) انظر نفسه، ج ١/٣٢٨.

(٢) انظر نفسه، ج ٣/١٦٥.

(٣) انظر نفسه، ج ٣/١٢٠.

(٤) انظر شرح التسهيل، ابن مالك ، ج ١/٣٤٣.

ومنه أجازة الأخفش من وقوع (أي) نكرة موصوفة في نحو: (مررت بأيّ كريم)، ومنعه ابن مالك لعدم سماعه؛ ولضعفه في القياس^(١).

ومنه ما أجازه يونس والأخفش من إعمال (لكن) مخففة قياساً على (إن) و(أن) و(كأن) المخففة، ومنعه ابن مالك، لعدم سماعه، وضعفه قياساً^(٢).

ومنه ما ذهب إليه بعض النحويين من جواز فتح المنادى المرخّم ذي الألف إلحاقاً بذوي الهاء، أي جواز نحو: (يا عفرا هلمي) قياساً على (يا سلمة)، وهو مردود عند ابن مالك؛ لعدم السماع؛ ولضعف القياس^(٣).

(١) انظر نفسه، ج١/٢١٦-٢١٧.

(٢) انظر نفسه، ج١/٤١٨.

(٣) انظر نفسه، ج٣/٢٨٥-٢٨٦.

٥. المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه.

ومنه ما ذهب إليه الأخفش من جواز تعدّي أظن وأخواتها إلى ثلاثة مفاعيل، ويمتنع عند ابن مالك لمخالفته القياس، وفيه يقول: 'فمقتضى هذا ألا يُعدّي بالهمزة متعدّ إلى اثنين لعدم أصل ملحق به، لكن سُمع تعدّي أعلم وأرى إلى ثلاثة على خلاف القياس فقبل، ولم يلحق بعلم ورأي شيء من أخواتهما؛ لأن المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه'^(١).

ومنه ما منعه ابن مالك من إعمال (فَعَلَة) الدالة على المرّة؛ في (عرفت ضربتك زيداً) ونحوه، فإن ورد مثله عن العرب، غُدَّ شاذّاً، ولا يُقاسُ عليه^(٢).

ومنه ما أجازه الأخفش في نحو: (لعلّ أن الله يرحمنا)، بدخول (لعلّ) على (أنّ) قياساً على (ليتّ)؛ فهو وإن كان مسموعاً في (ليتّ) يقبل ولا يقاس عليه لمخالفته الأصل^(٣).

أمّا موقف ابن مالك في ما كان سائغاً في القياس ولم يسمع فنجد فيه اضطراباً، وقد ظهر هذا الاضطراب عند تحديد آرائه من بعض المسائل الخلافية.

ويتضح موقف ابن مالك هذا في صورتين:

أ- ضعف ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.

ب- جواز ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٢/٣٢.

(٢) انظر نفسه، ج ٢/(٤٣٥-٤٣٦).

(٣) انظر نفسه، ج ١/٤٢١.

أ - ضعف ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.

ومنه ما ذكره ابن مالك في باب (الندبة) وفيه يقول: "وأجاز الكوفيون أن يقال: (يا رقاشية)، و(يا عبد الملكية)، و(يا غلام زيدنيه)، و(زيدناه)، وأن يقال: (يا عمر)، استغناء بالفتحة عن الألف، وما رأوه حسن لو عضد سماع، لكنّ السماع فيه لم يثبت فكان الأخذ به ضعيفاً"^(١).

وهناك مسائل ذكرها ابن مالك، تجوز في القياس غير أنها ليست مسموعة، ولم يصرح ابن مالك بموقفه من الأخذ بها، وظاهر قوله يفيد أنه يرى الأخذ بها ضعيفاً.

ومنها ما ذهب إليه الأخفش في باب (الموصول) من تنكير (أي) ووصفها قياساً على (من) و(ما)؛ لأنها أمكن منهما في الاسمية، فهي أحق بالاستعمال معرفة ونكرة موصوفة وغير موصوفة، وقد جاءت موصوفة في النداء، ووصفها في غيره ليس بدعاً، غير أن هذا لم يثبت في السماع^(٢).

ب - جواز ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.

ومنه ما أجازته الكسائي في باب (المبتدأ) بإتباع المصدر في نحو: (ضربي زيداً الشديداً قائماً)، و(شربي السوق كله ملتوتاً) فمن منع احتج بالقول: إن الموضوع موضع اختصار، ولم يرد في السماع إتباع، والذي أجازته تبع القياس ولم يجعل عدم السماع مانعاً^(٣).

(١) شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/٢٧٦.

(٢) انظر نفسه، ج ١/٢١١.

(٣) انظر نفسه، ج ١/٢٧٥-٢٧٦.

ويضيف ابن مالك مبيّنًا موقفه من هذا قائلاً: "لأن الحاجة داعية إلى استعمال ما منعه في بعض المواضع، فإجازته توسعة ومنعه تضيق"^(١).

فما قاله ابن مالك هنا فيه تصريح واضح بجواز ما صحّ قياسًا ولم يثبت في السماع، فهو يرى أنّ نحو هذا من باب الاتساع في استعمال بعض الأساليب للحاجة إليها.

ومن ذلك ما ذهب إليه ابن الأنباري في باب (المبتدأ) بمنع الإخبار بجملة طلبية، ويردّ ابن مالك ما ذهب إليه ابن الأنباري، ومما ردّ به قوله: إن مجيء الخبر مفردًا طلبيًا ثابت باتفاق في نحو: (كيف أنت) وبذلك يصح أن يأتي الخبر جملة طلبية بالقياس، وإن كان غير مسموع^(٢).

ومنه ما أجازه ابن السراج من إعمال (إنّ) مع زيادة (ما) في نحو: (إنما زيدًا قائمًا)، وإجراء جميع عوامل هذا الباب قياسًا على (ليتما)، وإن لم يرد سماع في إعمالها جميعًا^(٣).

ويرى ابن مالك جواز هذا لصحته في القياس، وإن لم يثبت سماعًا، ويتضح موقفه في كلامه: "وبقوله أقول في هذه المسألة، ومن أجل ذلك قلت: القياس سائغ"^(٤).

(١) انظر شرح التسهيل، ابن مالك ، ج ١/٢٧٦.

(٢) انظر نفسه، ج ١/٢٩٦.

(٣) انظر نفسه، ج ١/٤١٩.

(٤) نفسه، ج ١/٤١٩.

٦. منع ما خالف إجماع البصريين والكوفيين.

وقد ظهر هذا في ما ذهب إليه أبو علي الفارسي (بجواز العطف والإبدال في (مقام) في قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامَ إِبْرَاهِيمَ﴾^(١)، بجعله عطف بيان مع أنه معرفة وآيات نكرة، وهو قول مخالف لإجماع البصريين والكوفيين، فلا يصح الالتفات إليه^(٢).

(١) آل عمران: ٩٧ .

(٢) انظر شرح التسهيل، ابن مالك، ج ٣/ ١٨٧ .

(الخاتمة)

بعد رصد المسائل الخلافية الواردة في شرح التسهيل واستقراءها بغرض التعرف إلى المنهج المتبع فيها وجدت أن هذا المنهج تمثل في ما يلي :

١ . مسائل خلافية ذكرها ابن مالك ولم يحدد موقفه من الخلاف فيها .

٢ . مسائل خلافية حدّد موقفه من الخلاف فيها دون تعليل .

٣ . مسائل خلافية حدّد موقفه من الخلاف فيها معللاً ذلك بعلم نحويّة مُستعيناّ بالأمثلة من الكلام الفصيح، وقد انتظم ذلك بأسلوبين :

أ- دون الاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أو الشعر أو كليهما .

ب- بالاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أو الشعر أو كليهما .

ومن الجدير بالذكر أن ابن مالك، استشهد في هذا القسم من المسائل بالحديث الشريف علاوة على استشهاده بالقرآن الكريم والشعر .

٤ . مسائل خلافية اتبع فيها المنهج السابق في قسم (٣) مع بعض التغيير؛ بأن يذكر الخلاف في المسألة مبيّناً العلل النحوية مع تفصيل هذه العلل؛ بأن يردّ الرأي المخالف بعدد من الحجج في نقاط، أو يدلّ على صحّة الرأي الذي يؤيده بعدد من الحجج بنقاط أيضاً، أو يجمع الأمرين معاً، وقد وردت هذه المسائل بأسلوبين :

أ . دون الاحتجاج بأي من الشواهد .

ب . بالاحتجاج بشواهد من القرآن الكريم أو الشعر أو كليهما .

أما تفسير منهج ابن مالك في عرضه للمسائل الخلافية فتمثل في :

١- المسائل الخلافية التي لم يحدّد موقفه منها قد يعود إلى عدم اهتمامه بموضوعها، فلعلّه رأى أن ما جاء فيها ليس بتلك الأهمية التي تدعوه إلى المناقشة والنظر، فكان أن اكتفى بذكرها دون مناقشة أو تعليق.

٢- المسائل التي اكتفى بتحديد موقفه من الخلاف فيها دون تعليل، ربّما يعود إلى استخفاف ابن مالك بالرأي المخالف، وقد ذكرت أدلّة على ذلك في ثنايا البحث.

٣- أمّا المسائل التي كان يحدّد موقفه من الخلاف فيها بتعليل نحوي سواء أكان ذلك بشرح مختصر دون التفصيل في نقاط أم بتفصيلها في نقاط وسواء استدلّ فيها بشواهد أم لم يفعل فتوضيحتها بما يأتي:

أ- تحديد موقفه من الخلاف يدلّ على أنها تنال جانبًا من الأهمية لديه، بدليل ذكره للعلل والحجج للرد على الطرف المخالف، أو بذكر العلل التي تؤيّد رأيه أو رأي الطرف الذي يوافق.

ب- أمّا عن استدلال ابن مالك بالشواهد في عدد من هذه المسائل أو عدم استدلاله في غيرها، فلم يكن مقصودًا، وإنّما ضابط بذلك موضوع المسألة، وما ورد عليها من شواهد.

ونلاحظ اطرادًا في استدلاله بشواهد القرآن الكريم أو الشعر أو كليهما معًا، في المسائل التي ورد فيها ذكر الشواهد، غير أن استدلاله بشواهد الحديث لم يكن مطردًا، وإنّما ورد في قسم واحد من المسائل، وقد حدّدتها في البحث.

وتعود أسباب قلة شواهد الحديث إذا ما قيست بغيرها من الشواهد إلى ما يأتي

:

١- اطراد الاستشهاد بالقرآن الكريم والشعر عند جميع النحويين وعدم اطراد الاستشهاد بالحديث الشريف عند المتقدمين من النحويين -باستثناء بعضهم- وبما أن هؤلاء النحويين من المصادر النحوية التي اعتمدها ابن مالك في كتابه فإننا نجد صدى آرائهم وشواهدهم في كتابه، مما يظهر قلة شواهد الحديث إذا ما قيست بغيرها من الشواهد.

٢- منهج ابن مالك في الاستشهاد قد يفسر قلة شواهد الحديث في كتابه؛ إذ نجده يبدأ أولاً بالاستشهاد بالقرآن الكريم، وإن لم يجد استشهد بالحديث، وإن لم يجد استشهد بالشعر، ومنهجه هذا لم يمنعه من الجمع بين هذه الشواهد في المسألة الواحدة.

أما مذهب ابن مالك النحوي فيمكنني تسميته بـ (مذهب الاختيار)، إذ كان يختار من الآراء والمذاهب ما يتفق وتفسيره للمسألة، فنجده في مواضع يؤيد البصريين، وفي أخرى يؤيد الكوفيين، ونجده يؤيد نحويًا في موضع ويخالفه في آخر، وهو في كل ذلك لا يبدو متعصبًا أو متحيزًا.

ومن خلال رسدي للمسائل الخلافية وجدت أن لابن مالك موقفًا مُعيَّنًا من (أصول النحو): السماع والقياس والإجماع، وقد تمثل في ما يلي:

١. جواز ما أيده السماع والقياس.
٢. جواز ما كان مسموعًا مع عدم تعارضه مع القياس.
٣. منع غير المسموع عن العرب.
٤. منع غير المسموع عن العرب مع ضعفه في القياس.
٥. المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه.

٦. أمّا موقف ابن مالك ممّا كان سائغاً في القياس ولم يسمع فنجد فيه اضطراباً، وقد ظهر هذا الموقف في صورتين:
- أ- ضعف ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.
- ب- جواز ما يصحّ قياساً ولم يُسمع.
٧. منع ما خالف إجماع النحويين: بصريين وكوفيّين.

المصادر والمراجع

- إتحاف فضلاء البشر، البناء، ت: أنس مهرة، ط ١، دار الكتب العلمية-بيروت، ١٩٩٨م.
- الأزهية، الهروي، ت: عبد المعين الملوح، ط ١، مطبوعات مجمع اللغة العربية-دمشق، ١٩٨١م.
- إعراب القراءات الشواذ، العكبري، ج ٢، ت: محمد السيد عزوز، ط ١، عالم الكتب-بيروت، ١٩٩٦م.
- الأغاني، الأصفهاني، ج ٩، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتب -مصر، ١٩٦٩م.
- الإنصاف، الأنباري، عبد الرحمن بن محمد الأنباري، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر-بيروت، د.ت.
- أوضح المسالك، ابن هشام، ج ٣، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٥، دار الجيل-بيروت، ١٩٧٩م.
- البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ج ٢، مكتبة ومطابع النصر الحديث-الرياض، د.ت.
- بغية الوعاة، السيوطي، ج ١، ط ١، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية-بيروت، ١٩٦٤م.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، ت: محمد بركات، دار الكتاب-مصر، ١٩٦٧.

- الجنى الداني، المرادي، ت: فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، ط ١، دار الكتب العلمية-بيروت، ١٩٩٢م.
- حجة القراءات، ابن زنجلة، ت: سعيد الأفغاني، ط ٢، مؤسّسة الرسالة-بيروت، ١٩٧٩.
- خزنة الأدب، عبد القادر البغدادي، ج ١، ت: عبد السلام هارون، ط ٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب-مصر، ١٩٧٩.
- الخصائص، ابن جني، ت: محمد النجار، ج ١، المكتبة العلمية- دار الكتب المصرية، د.ت.
- الدرر اللوامع، الشنقيطي، ت: عبد العال سالم مكرم، ط ١، عالم الكتب-القاهرة، ٢٠٠١م.
- ديوان جرير، جرير، شرح د. يوسف عيد، ط ١، دار الجيل-بيروت، ١٩٩٢.
- ديوان عبيدالله بن قيس الرقيات، تحقيق وشرح: محمد يوسف نجم، دار بيروت للطباعة والنشر- بيروت، ١٩٨٦م.
- ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار صادر-بيروت، د.ت.
- ديوان كعب بن مالك، دراسة وتحقيق سامي مكّي العاني، ط ١، منشورات مكتبة النهضة-بغداد، ١٩٦٦.
- ديوان لبّيد، لبّيد، دار صادر-بيروت، د.ت.
- ديوان النابغة، شرح عباس عبد الستار، ط ٢، دار الكتب العلمية-بيروت، ١٩٨٦م.

- رصف المباني، المالقي، ت: محمد أحمد الخراط، دار القلم-دمشق، ١٩٨٥م.
- سرّ صناعة الإعراب، ابن جني، ج ١، ت: د. حسن هندأوي، ط ٢، دار القلم-دمشق، ١٩٩٣م.
- شرح ابن عقيل، ابن عقيل، ج ١، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية-بيروت، ١٩٩٣م.
- شرح أبيات سيبويه، السيرافي، ج ١، دار المأمون للتراث-دمشق وبيروت، ١٩٧٩م.
- شرح الأشموني، ت. محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٣، مكتبة النهضة المصرية-القاهرة، ١٩٧٠م.
- شرح التسهيل، محمد بن مالك، ج ١، ٢، ٣، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد، ط ١، دار الكتب العلمية-بيروت، ٢٠٠١م.
- شرح التصريح، الأزهرى، ج ١، دار الفكر-بيروت.
- شرح ديوان امرئ القيس، شرح حسن السندوسي، ط ٤، المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٥٩م، وط ١، دار الكتاب العربي-بيروت، ١٩٩٢م.
- شرح شواهد المغني، السيوطي عبد الرحمن بن الكمال، منشورات دار مكتبة الحياة-بيروت، د.ت.
- شرح المفصل، ابن يعيش، عالم الكتب-بيروت، د.ت.

- شعر نصيب بن رباح، جمع وتقديم داود سلّوم، ط ١، مكتبة الأندلس-بغداد، ١٩٦٨م.
- الصاحبى فى فقه اللغة، أحمد بن فارس، ت: السيد أحمد صقر، عيسى البابى الحلبي-القاهرة، ١٩٧٧م.
- صحيح مسلم، شرح النووي، ج ٤، دار الفكر-بيروت، ١٩٨١م.
- قضايا الاستشهاد بالحديث فى النحو وشواهد فى المعنى، د. سهير خليفة، ط ١، مطبعة السعادة-مصر، ١٩٨٢م.
- كتاب سيويه، سيويه، ت: عبد السلام هارون، ط ٣، عالم الكتب-القاهرة، ١٩٨٣م.
- لسان العرب، ابن منظور، م ١٣، دار صادر-بيروت، د.ت.
- مختصر صحيح البخارى، محمد ناصر الدين الألبانى، ج ١، ط ٥، المكتب الإسلامى-بيروت، ١٩٨٦م.
- معنى اللبيب، ابن هشام، ج ٢، ت: محمد محيى الدين عبد الحميد، مطبعة المدنى-القاهرة، د.ت.
- النشر فى القراءات العشر، ابن الجزرى، ج ٢، ت: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية-بيروت، د.ت.
- همع الهوامع، السيوطى، ج ١، ط ١، مكتبة الكليات الأزهرية-القاهرة، ١٣٢٧هـ..